أثر تطبيق الحدود
في تحقيق نعمة الأمن للمجتمع
المملكة العربية السعودية أنموذجاً

أعده

د. محمد سيد أحمد شحاته

أستاذ مشارك بجامعة المجمعة

قسم الدراسات الإسلامية

جوال: ٠٥٠٨١٦٥٤٧٩

إيميل: ms.shehata@mu.edu.sa

Ms.shehataa@gmail.com

المقدمة:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده أما بعد:

فلا شك أن الأمن له أهمية كبيرة ومكانة عظيمة، وأنه يجب تحقيقه وتوفيره للفرد وللأمة، حتى تسعد في حياتها، ولا شك أنه إذا أقيمت العقوبات الشرعية من الحدود والتعزيرات اللازمة شرعاً فإن لذلك أثره على الفرد والأمة.

ولمنع الفساد أنزل الله سبحانه الحدود في شريعة الإسلام لتحقيق مصلحة العباد وتوطيد الأمن والسلام والاستقرار في المجتمع والعمل على حمايته داخلياً من الفوضى والاضطراب وبذلك تقوى الجبهة الداخلية للمجتمع في وجه الأعداء فتستعصي على الانكسار مهما دبر ومكر الماكرون ؛ لأنه لا سبيل للفوضى والفلتان الأمني في ظل سيادة الشريعة الإسلامية التي يتربى الأفراد في ظلها على مخافة الله والورع والتقوى والحفاظ على الدماء والأموال والأعراض وممتلكات الآخرين .

ولتحقيق مصالح العباد في الأرض والفوز بالسعادة في الدنيا والآخرة أنزل الله سبحانه هذه الشريعة الربانية وأمر الحاكم والمحكومين باتباعها والعمل بمقتضاها .

والمتبصر في أحوال الأمة عبر عصورها المتلاحقة يجد أن إقامة الحدود الشرعية في المجتمع تُبعد الناس عن المفاسد بكافة صورها وأشكالها وتُحد من الجرائم ، بل تقضي عليها أحياناً ، فهي عقوبات رادعة لمنع العابثين والمستهترين بدماء الناس وأموالهم وأعراضهم وبمقدرات الأمة ، ولبيان أثر الحدود الشرعية بشكل عام والقصاص بشكل خاص على التنشئة الاجتماعية من جميع جوانبها.

وقد كانت المملكة أنموذجاً مميزاً لتطبيق الحدود، ثم إن المملكة العربية السعودية وهي تطبق أحكام القرآن، وتنفذ شرائعه، وتوليه جل عنايتها، واهتمامها، لتدرك جيدا، أنه ليس هناك ما يستحق الرعاية والاهتمام في حياة الأمة الإسلامية، أكثر مما يستحقه كتاب الله تعالى : الذكر الحكيم، والنور المبين والهداية والرحمة، والنور والشفاء، لما في الصدور.

مشكلة البحث:

ابتعاد الكثيرين عن المنهج الإسلامي، وخوفهم من تطبيق الحدود أو تخليها عنه، إما جهلاً أو استخدامها قوانين من وضع البشر ، مما نتج عنه انتشار الفساد والرذيلة.

ويجيب عن التساؤلات الآتية :

ما المقصود بالحدود؟.

ما أهمية الأمن ؟.

وما سبل تحقيق الأمن في المجتمع المسلم؟.

وما هي آثار إقامة الحدود في استقرار المجتمع؟.

وما أثر إقامة الحدود على تحقيق الأمن في المملكة العربية السعودية .

أهداف البحث:

إبراز أهمية الأمن .

بيان سبل تحقيق الأمن في المجتمع المسلم.

آثار إقامة الحدود في استقرار المجتمع.

بيان عواقب تضييع الحدود.

إظهار وسائل المحافظة على الأمن والقضاء على الإرهاب.

توضيح أثر إقامة الحدود على تحقيق الأمن في المملكة العربية السعودية .

منهج الدراسة:

منهج لن يقتصر على نوع واحد من المناهج المعروفة في البحث العلميّ. وإنما يستفيد من المنهج الوصفيّ؛ فيقوم بتوثيق البحث وأحكامه بطريقة تهدف إلى التأكُّد والتثبُّت من الفكرةِ والحُكْم ونسبةِ الأقوال إلى أصحابها من مصادرها الأصليَّة، وإضافة بعض المعلومات والشروح للنصوص عند الحاجة إلى ذلك، وهذا المنهج لا يغفل التقويمَ والنقدَ أيضًا، ويستفيد البحثُ كذلك من المنهج الاستنباطيّ، حيث يعتمد على القواعد العامة للوصول إلى المسائل الفرعيَّة.

خطة البحث:

وقد جاء البحث في مقدمة وسبعة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: أهمية الموضوع وعناصره.

المبحث الأول: تعريف ببعض مصطلحات البحث.

المبحث الثاني: أهمية الأمن :

المبحث الثالث: سبل تحقيق الأمن في المجتمع المسلم.

المبحث الرابع: آثار إقامة الحدود في استقرار المجتمع.

المبحث الخامس: عواقب تضييع الحدود :

المبحث السادس: وسائل المحافظة على الأمن والقضاء على الإرهاب.

المبحث السابع: أثر إقامة الحدود على تحقيق الأمن في المملكة العربية السعودية .

الخاتمة: أهم النتائج والتوصيات

المبحث الأول: تعريف ببعض مصطلحات البحث.

لابد في البداية من التعريف ببعض المصطلحات التي يكثر إيرادها في البحث:

أولاً: الحدود .

جمع حد وهو في اللغة له معاني كثيرة منها :

(١) المنع والحبس.

حَدُّ السارق وغيره: ما يمنعه عن المعاودة ويمنع أَيضاً غيره عن إتيان الجنايات، وجمعه حُدُود (١).

(٢) الفصل بين الشيئين.

الحَدُّ: الفَصل بين الشيئين لئلا يختلط أَحدهما بالآخر أَو لئلا يتعدى أَحدهما على الآخر، وجمعه حُدود . وفصل ما بين كل شيئين: حَدٌّ بينهما . ومنتهى كل شيء: حَدُّه ، ومنه: أَحد حُدودِ الأرضين وحُدود الحرم. (٢).

(٣) التقدير والنهاية.

منتهى كل شيء: حَدّه . و حدَّ الشيءَ من غيره يَحُدُّه حدّاً و حدَّدَه: ميزه . و حَدُّ كل شيءٍ: منتهاه لأنه يردّه ويمنعه عن التمادي.(٣).

وفي (الشرع):

عقوبة مقدرة وجبت حقا لله تعالى(٤).

عرفه الشافعية و الحنابلة بأنه عقوبة مقدرة على ذنب وجبت حقا لله تعالى كما في الزنا ، أو اجتمع فيها حق الله وحق العبد كالقذف فليس منه التعزير لعدم تقديره ، ولا القصاص لأنه حق خالص لآدمي(٥)

المناسبة بين المعنى اللغوي والشرعي:

كلمة (الحد) تأتي في اللغة لعدة معاني:

-منها المنع : وذلك لأنها تحد : أي تمنع صاحبها من اقتراف الأشياء التي جعلت عقوبة لها ،كما تمنع غيره من ارتكاب هذه الجنايات.

-ومنها النهاية : وسميت الحدود نهايات لأن لها حدود مضبوطة لا يسوغ تخطيها ولا يجوز تجاوزها.

-ومنها التقدير : فالحدود مقدرة من الشارع لا زيادة فيها ولا نقص.

---

١) لسان العرب لابن منظور (٣/١٤٠) ، مادة (حدد).

٢) لسان العرب لابن منظور (٣/١٤٠) ، مادة (حدد).

٣) لسان العرب لابن منظور (٣/١٤٠) ، مادة (حدد).

٤) التعريفات للجورجاني(١ /١١٣) .

٥) الموسوعة الفقهية ١٢٩.

-ومنها الفصل : لأنها تفصل بين الحق والباطل ، وما هو فاضل وما هو مرذول ، وتفصل أي تمنع الأشرار من اقتحام حمى الأخيار.

وعلى كل فالحدود زاجرة مانعة من ارتكاب الجرائم ، فاصلة بين ما هو فاضل وما هو مرذول ، واقفة عند نهاية قدرها الشارع فلا يزاد فيها ولا ينقص(٦) .

تعريف الأمن لغة:

يطلق على عدة معان منها:

(١) الأمانة:

فالهمزة والميم والنون أصلان متقاربان:أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة.(٧)

(٢) عدم الخوف.

فالأمن والآمن: كصاحب ضد الخوف، أَمِنَ كفرح أمناً وأماناً بفتحهما وأمناً وآمنة محرَّكتين، وأمنا بالكسر، فهو أَمِنٌ وأمينٌ كفرح وأمير، ورجلٌ أُمَنَةٌ كهمزة ويُحَرَّك بأمنه كُلّ أحد في كل شيء" (٨)

(٣) الطمأنينة.

الأصلُ أن يُسْتَعْمَلَ في سُكُونِ القلب، والأَمانُ والأَمانةُ بمعنى ، فالأمن يعني الطمأنينة والاستقرار وعدم الخوف، ويعني الصدق وعدم الخيانة(٩).

ومعنى الأمن في الاصطلاح:

قريب من المعنى اللغوي، فقد عرفه المتقدمون بقولهم : هو عدم توقع مكروه في الزمان الآتي(١٠)، وهذا فيه معنى الطمأنينة والاستقرار .

إحساس بالطمأنينة التي يشعر بها الفرد سواء بسبب غياب الأخطار التي تهدد وجوده، أو نتيجة امتلاكه الوسائل الكفيلة بمواجهة تلك الأخطار حال ظهورها .

. الحالة التي تتوافر حين لا يقع في البلاد إخلال بالقانون، سواء كان هذا الإخلال جريمة يعاقب عليها، أو نشاطاً خطيراً يدعو إلى اتخاذ تدابير الوقاية؛ لمنع هذا النشاط من أن يتحول إلى جريمة(١١).

---

٦) عقوبة الزنى وشروط تنفيذها ، صالح بن ناصر الخزيم (ص / ٢١).

٧) معجم مقاييس اللغة،لابن فارس١/١٣٣ .

٨) القاموس المحيط،للفيروز آبادي٤/.

٩) ينظر : لسان العرب لابن منظور (٢١/١٣)، القاموس المحيط للفيروز آبادي(١٥١٨/١)، المفردات في غريب القرآن للأصفهاني ص(٩٠) .

١٠) التعريفات للجرجاني ص(٥٥) ، وينظر : المفردات في غريب القرآن للأصفهاني ص(٩٠) .

١١) ينظر في هذه التعريفات : الأمن الجماعي الدولي لنشأت الهلالي ص(١٥٥) ، دور الأسرة في أمن المجتمع، د.إدريس حامد ص(٤٢١) .

فالأمن : هو شعور المجتمع وأفراده بالطمأنينة، والعيش بحياة طيبة، من خلال إجراءات كافية يمكن أن تزيل عنهم الأخطار، أيا كان شكلها وحجمها، حال ظهورها، ومن خلال اتخاذ تدابير واقية.

وعرفه محمد عمارة بقوله : " هو الطمأنينة المقابلة للخوف والفزع والروع في عالم الفرد والجماعة ، وفي الحواضر ومواطن العمران ، وفي السبل والطرق ، وفي العلاقات والمعاملات ، وفي الدنيا والآخرة جميعاً "(١٢).

وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية أن الأمن عند فقهاء المسلمين ما به يطمئن الناس على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم ، ويتجه تفكيرهم إلى ما يرفع شأن مجتمعهم وينهض بأمتهم(١٣).

وورود كلمة الأمن في القرآن الكريم:

وردت كلمة الأمن وما يشتق منها في القرآن الكريم في مواضع عديدة، بالمعنى الذي ذكره أهل اللغة كالسلامة والاطمئنان النفسي، وانتفاء الخوف على حياة الإنسان، وهذه بعض الآيات :

يقول الله تعالى: (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ) (البقرة: ١٢٥)

ويقول: (فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) (آل عمران: ٩٧)

ويقول: (إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ۗ أَفَمَن يُلْقَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ۖ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) (فصلت ٤٠).

ويقول: فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ يُوسُفَ آوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ (يوسف: ٩٩).

وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ۖ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ)(سبأ: ١٨).

ويقول: (فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ. الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ) قريش ٣-٤).

وورود الأمن في السنة النبوية :

في السنة النبوية، ما يؤكد أهمية أمن الإنسان في الجماعة التي يعيش فيها، يقول ﷺ : (مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، آمِنًا فِي سِرْبِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا)(١٤).

---

١٢) الإسلام والأمن الاجتماعي، ص١١ .

١٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٢٧١/٦.

(١٤) أخرجه: الترمذي الزهد باب ٣٤ (٤/ ٥٧٤) ح(٢٣٤٦). وقال: حسن غريب ، ابن ماجه الزهد باب في القناعة (٢/ ١٣٨٧) ح (٤١٤١)، وقال الشيخ الألباني: حسن.

ولقد نهى الرسول صلوات الله عليه وسلامه، عن أن يروع المسلم أخاه المسلم، فقال: " لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا". (١٥).

كما نهى عن أن يشهر السلاح عليه، حتى ولو كان ذلك مزاحاً، فقال: { لاَ يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ. } (١٦).

وكان من دعاء النبي ﷺ ربه أن يؤمّن روعاته، حيث كان يقول: { اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، وَاحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي}(١٧).

فنعمة الأمن من أهم النعم التي أمتن الله بها على الناس لذلك شرعت الحدود .

فقد شرعت عقوبة الحد وغيرها من العقوبات لتصون الناس وتحفظ عليهم دينهم ونفوسهم وأعراضهم وعقولهم وأموالهم ، أي لتحفظ عليهم مقومات حياتهم ، ودعائم إنسانيتهم ، ولحفظ أمنهم، واستقرار حياتهم ، وإبعاد شبح الجريمة عنهم ، فشرعت هذه العقوبات حسما لمادة الفساد ، و زجرا عن ارتكابها ، ليبقى العالم على الإستقامة و على المنهج السوي فإن عدم إقامة العقوبات الزاجرة في المجتمع يؤدي إلى انحرافه واختلاله وقد نبه الله تعالى إلى ذلك في كتابه فقال في الحكمة من شرعية القصاص : { ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب } سورة البقرة) ١٧٩)

وقال في بيان الحكمة من تحريم الخمر { إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة و البغضاء في الخمر و الميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون } سورة المائدة) ٩٠-٩١.

---

(١٥) أخرجه: أبو داود الأدب باب من يأخذ الشيء على المزاح (٤/ ٤٥٨) ح(٥٠٠٦) ، وأحمد في المسند (٣٨/ ١٦٣) ح(٢٣٠٦٤).

(١٦) أخرجه: البخاري الفتن باب قول النبي صلى الله عليه و سلم (من حمل علينا السلاح فليس منا) (٦/ ٢٥٩٢) ح(٦٦٦١)، مسلم البر والصلة والآداب باب النهي عن الإشهار بالسلاح للمسلم (٨/ ٣٤) ح(٦٧٦١).

(١٧) أخرجه: أبو داود الأدب باب ما يقول إذا أصبح (٤/ ٤٧٩) ح(٥٠٧٦) ، ابن ماجه الدعاء بَابُ مَا يَدْعُو بِهِ الرَّجُلُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى (٢/ ١٢٧٣) ح(٣٨٧١)، وأحمد في المسند (٨/ ٤٠٣) ح(٤٧٨٥). وقال الألباني: صحيح

المبحث الثاني: أهمية الأمن

إن الشعور بالأمن و الاطمئنان أمر مطلوب لتحقيق التقدم والازدهار في جوانب الحياة الأخرى ، الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والحضارية، ولذلك تسعى المجتمعات الإنسانية منذ القدم على اختلاف معتقداتها وتوجهاتها ومستوياتها الحضارية إلى توفير الأمن، ولا يقلقها شيء قدر ما يقلقها زعزعة أمنها واستقراره .

فللأمن أهمية عظيمة في حياة الفرد والمجتمع والأمة، فهو المرتكز والأساس لكل عوامل البناء والتنمية، وتحقيق النهضة الشاملة في جميع المجالات.

ولهذا ذكره الله تعالى إلى جانب الغذاء، فقال ممتنا على أهل مكة كما في سورة قريش، بل قدمه على الغذاء ، فقال تعالى : وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ} [النحل : ١١٢] فـ ((قدم الأمن على الطمأنينة؛ إذ لا تحصل الطمأنينة بدونه)) ، وأشار النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى أهمية الأمن، وأن المسلم متى ظفر به فقد ظفر بالدنيا كلها، فقال – صلى الله عليه وسلم – : (من أصبح منكم آمنا في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا)(١٨).

ويعتبر الأمن مقصداً من مقاصد الشريعة، فقد حصر العلماء المقاصد الضرورية في حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل، (ولقد اتفقت الأمة، بل سائر الملل على أن الشريعة وُضعت للمحافظة على الضرورات الخمس)(١٩) ، والنصوص القرآنية توضح العلاقة الوثيقة بين الأمن وحفظ هذه الضرورات، وأن الاضطراب الأمني والخوف ناشئ عن الإخلال بحفظها.

ومما سبق تتبين لنا العلاقة القوية بين الأمن والإيمان، فإن المجتمع إذا آمن أمن ، وإذا أمن نمى ؛ فعاش أفراده مع الأمن حياة طيبة، كما قال تعالى : { الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ} [الأنعام : ٨٢] .

وصرح الماوردي بأن صلاح الدنيا وانتظام أمرها بستة أشياء، منها ((أمنٌ عام ... تطمئن إليه النفوس، وتنتشر فيه الهمم، ويَسْكُن فيه البريء، ويأنس به الضعيف؛ فليس لخائف راحة، ولا لحاذر طمأنينة)) (٢٠). أما إن اختل الأمن فستسود الفوضى، ويحل الخوف والاضطراب، وتتغير القيم والأخلاق، وتصبح الأرض مَسبَعة يأكل فيها القوي الضعيف، وتصبح مقدرات المجتمع بأيدي المجرمين، وتتوقف عجلة التنمية، ويهاجر الناس ورؤوس الأموال إلى مجتمعات أكثر أمناً، بل إن اختلال الأمن يؤثر في عبادات الناس التي هي الغاية من خلقهم.

---

١٨) سبق تخريجه.

١٩) الموافقات للشاطبي (٧/٢) .

٢٠) أدب الدنيا والدين للماوردي ص(١١١ ـ ١١٩) .

إن الأمن ضرورة ملحة للمجتمع الإسلامي إذ به تتحقق رفاهية الفرد ويعم الخير جميع أفراده ويرتقي بالمجتمع إلى مصاف الأمم المتحضرة ، لذا نجد أن الإسلام قد أولاه اهتماماً بالغاً ونوه عنه في تشريعاته .

لقد جاءت النصوص من الكتاب و السنة المطهرة تؤكد وتحث عليه وتأمر به ، قال تعالى : (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون) سورة الأنعام، آية (٨٢)

وقال الله تعالى : (وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد) سورة البقرة،آية (٢٠٥) فالإنسان إذا انصرف للعمل وكانت وجهته الشر والفساد فهذا العمل يعتبر جريمة في حق المجتمع يعاقب عليها .

ولم يكتف الإسلام في تشريعاته على الأمر به والحث عليه ، بل وضع عقوبات زاجره لمن يخل به ، قال تعالى : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) سورة المائدة، آية (٣٣) ، إن إيجاب العقوبات في الإسلام لمن ينتهك الأمن يعتبر حماية من حدوث الفوضى والاضطراب في المجتمعات ، لهذا كانت معاقبة الجاني رادعاً له وتنبيهاً من ممارسة أي جريمة .

فمن مقاصد الالتزام بالإسلام عقيدة وشريعة تحقيق الأمن في حياة الناس، وهذه منَّ الله جل وعلا بها على عباده في قوله تعالى في سورة النور ؟وَعَدَ اللهُ الذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ الذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا؟ ثم جاء بالنتيجة ؟يَعْبُدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا؟[النور:٥٥] إذن تحقيق الأمن مقصد من مقاصد الشريعة، الشريعة جاءت لتحقيق الأمن، الذي ينتج عنه عبادة الله جل وعلا وحده لا شريك له، وينتج عنته الخيرات وإزالة المنكرات وانتشار الدعوة وانتشار الخير والإصلاح ونماء الأمة وقوة الأمة وما أشبه ذلك(٢١).

٢١) كتب في العقيدة (٩/ ٢٧).

المبحث الثالث: سبل تحقيق الأمن في المجتمع المسلم.

ينبغي أن نعلم أن تطبيق الحدود ليس إلا عاملاً واحداً من عوامل كثيرة، شرعها الإسلام لبناء المجتمع الإسلامي وسلامته واستقراره وأمنه، فهناك التربية الإسلامية، وأصولها والإيمان، وتقريره في النفوس، وأثره في الأمن وثيق ثم التربية بالعبادات الإسلامية، فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وكذا أمور العبادة الأخرى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونصوص الترغيب ونصوص الترهيب وغير ذلك) (٢٢)

وهنالك عِدَّة سبل ووسائل وعوامل لتحقيق الأمن ولعل من أهمها:

أولا: التمسك بالعقيدة الإسلامية:

لاشك أن للدين أثره العظيم والواضح في سلوك الإنسان وتهذيبه وتقويمه، وإرشاده إلى ما فيه الأصلح له في دينه ودنياه وأخرته.وعندما انتشرت العقيدة الإسلامية الصحيحة والمستقاة من مصادرها الأصلية من كتاب الله تعالى ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وما أجمعت عليه الأمَّة وسار عليه السلف الصالح – رحمهم الله تعالى – كان لتلك العقيدة أثرها العظيم في إرجاع الناس إلى جادَّة الحق والصواب، وترك الابتداع في الدين، وكذا ترك العادات والتقاليد المخالفة والمنافية للشريعة الإسلامية الغرَّاء.

ثانياً: تطبيق الشريعة الإسلامية:

إنَّ المتأمِّل في أحكام الشريعة الإسلامية وما اشتملت عليه من قواعد وأصول

وعبادات وأحكام وأخلاق، يدرك أنَّها الشريعة الكاملة الخيِّرة النافعة للإنسان في هذه الحياة.

ولذا أوجب الله تعالى التحاكم إلى هذه الشريعة وتطبيقها والعمل على إتباعها وعدم الإعراض عنها. قال تعالى: {كُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً} سورة المائدة آية ٤٨.

ولا ريب أنَّ أحكام الشريعة الإسلامية قد كفلت للمسلم: دينه ونفسه، وعقله، وماله، ونسله، وما يحتاج إليه وتستقيم وتتحسَّن به حياته وأحواله.

ونتيجةً لتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية والعمل والقضاء بها، ساد الأمن وتوطَّد الأمان بين الناس، وشاعت السكينة، وعرف الناس معنى الحياة الآمنة.

قال تعالى: "كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَى * أَن رَّآهُ اسْتَغْنَى " (العلق، آية: ٦-٧). والطغيان هو الصفة السائدة في الإنسان عندما يكون في معزل عن شرع الرحمان ولو تأمّلنا وصف القرآن الكريم للإنسان بمعزل عن الإيمان، لوجدناه عجباً: فهو ضعيف أمام المغريات، ونسيٌّ للإحسان وظلوم في الحقوق، وكفَّار للنعم

---

٢٢) أثر تطبيق الحدود في المجتمع للشيخ محمد خاطر ٢٤٧ ومابعدها «من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الاسلامي المنعقد بجامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦هـ .

ومجادل بالحق أو الباطل، وعجول متسرع، وناكر للفضل، وبخيل بما عنده وشديد في الخصومة، وشَرِه في جلب الخير لنفسه، وقنوط إذا عجز عن جلب هذا الخير، وهلع جزع إذا أصيب بضُرٍّ أو ألمَّ به شرٌّ، وهو ضان بالخير إذا تحصل عليه ولا يمكن أن تواجه وتعالج وتهذب طباع هذا المخلوق إلا بشريعة من عند خالقه: " أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ " (الملك، آية: ١٤)، وكيف نتخيل مجتمعنا يترك فيه الإنسان كالوحش الضاري، أو السَّبعُ الكاسر، دونما شريعة تطهّر قلبه وجوارحه(٢٣).

إن تحقيق الأمن في المجتمعات مرتبط بتطبيق شرع لله، فقد خص الله عز وجل من طبق شرعه، وحقق شريعته بالأمن قال تعالى: " الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ " (الأنعام، آية: ٨٢)، والمتآمل في حال المجتمعات الغير محكومة بحكمة الشريعة وضبطها للأمور يرى، كثرة القتل، والإغتصاب، واستباحة الأموال بكلِّ الطرق والأشكال، وانتشار الفواحش والزنا، والفجور والخَنا، والإدمان، واللصوصية، والجاسوسيّة والتحاسد والشح والبخل والجهل والظلم وهذا كله من مظاهر غياب الأمن المرتبط بتحكيم شرع الله(٢٤).

ثالثاً: إقامة الحدود الشرعية:

لعلَّ من لوازم تطبيق الشريعة الإسلامية، والعمل بها إقامة ما تقتضيه من حدود شرعية على مَنْ يقوم بمخالفتها، أو من يرتكب جرماً معيّناً في حقِّ الآخرين.

رابعاً: العدل بين الناس:

أمر الله تعالى بالعدل في كتابه الكريم، وحضَّ عليه بقوله سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ والإحسان وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}سورة النحل آية ٩٠

كما أمر سبحانه بإقامة العدل ولو كان مع الأعداء، وأنَّ ذلك من علامات التقوى، كما قال سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} سورة المائدة آية ٨

وما من شك أنَّ أي مجتمع يسود فيه العدل سوف ينعم أفراده بالأمان والاستقرار وراحة البال..

خامساً: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

يعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأصول العظيمة والأسس الرفيعة التي أمرت بها الدعوة الإسلامية وأكدتها، وأجمعت الأمة على أهمية القيام بهذا الواجب.

وما من شك أنَّ الأمَّة الإسلامية قد قامت بتطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فكان ذلك عنواناً لخيرتها، ودليلاً على صلاحها واستقامتها

---

٢٣) الإيمان بالله جل جلاله (ص: ١٥١)، وانظر: هجر القرآن العظيم ص٦٥٠..

٢٤) الإيمان بالله جل جلاله للصلابي (ص: ١٥١).

ومن الجوانب الهامَّة الدالة على تطبيق الأمة الإسلامية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إيجاد هيئة أو وظيفة تختص بهذا الواجب الهام، وتنفيذه عملياً بين الناس، ألا وهي: الحِسْبة،

وبذا تتضح أنَّ الحكمة من تشريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإيجاد هيئات الحِسْبة في المجتمع، إنَّما هو من أجل إعلاء كلمة الله تعالى وتوحيده ونصرة دينه وإظهار شرعه وإبطال المنكرات والمبتدعات وكُلُّ ما يخل بأمن المجتمع واستقراره وطمأنينته.

سادساً: الاستقرار السياسي:

يقرر علماء الاجتماع بأن الإنسان مدني بطبعه، وأنه يألف بني جنسه،ويعيش معهم في جماعات وتكوينات بشرية كذلك لابدَّ لتلك المجتمعات والتكوينات البشرية من قائد وموجه لها، وولي أمر يهتم بشأنها وبما يصلحها ويدرأ عنها ما يسوؤها، وحينما تتنازع المجتمع عِدَّةُ قيادات، فإنَّه بلا شك سوف يحتار ويختل نظامه، وينعدم أمنه، ويتحزَّب أفراده

سابعاً: نشر العلم الصحيح بين الناس

لا شكَّ أنَّ للعلم أثره الواضح في الارتقاء بسلوك الإنسان وتهذيبه، وإكسابه معارف وخبرات لم تكن متاحة لديه.

كذلك يمدّ العلم الإنسان بآفاق جديدة في حياته تعرِّفه بوظيفته، وحقوقه، وواجباته، وما ينبغي عليه القيام والالتزام به.

ثامناً: تحسُّن الأحوال المعيشية والاقتصادية:

عانى المجتمع في المملكة العربية السعودية من حالة الفقر والعوز الشديدين؛ وذلك لمحدودية الإنتاج والإمكانيات الاقتصادية المتاحة قبل توحيدها، واكتشاف البترول فيها.

ولذا تفشَّت في بعض أفراد المجتمع آنذاك عادات سيئة كثيرة تهدف في مجملها إلى تحصيل المال والأرزاق بأي شكلٍ كان.

ولكن عندما توحَّد المجتمع وآثر حياة الألفة والاستقرار والإخاء، فتح الله تعالى عليه أبواب الرزق والخير.

والحقيقة أن تحسُّنَ الاقتصاد والناتج المحلي للبلاد، وظهور بواكير الخير قد أضفى على الإنسان في المملكة العربية السعودية صفات ومفاهيم عديدة، وجعله يتطلَّع إلى الأمن وضرورته في الحفاظ على مكاسبه ومدخراته، وهذا ما زاد من تعميق الشعور بأهمية الأمن بين أفراد المجتمع والنظر إليه كوسيلة، وضرورة من ضرورات الحياة لا غنى لأحد عنها..

فمما لا شك أن الفقر قد يجر الإنسان إلى مخالفات شريعة فقد جاء في قصة الثلاثة النفر الذين آووا إلى غار فسدت الغار صخرة قال أحد الثلاثة: "اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ

أُحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ فَقَالَتْ لَا تَنَالُ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً..."(٢٥) فالمرأة رضيت بالزنا لشدة الحاجة، وكذلك كل من تلجأه الحاجة إلى ارتكاب محرم فإنه قد يضعف لذا ثبت أنه كان يستعيذ من الفقر عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلاَءِ الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ، وَالْمَغْرَمِ. (٢٦).

تاسعاً: وجود الأجهزة الأمنية الحكومية المنظمة:

لابد من الدولة من الاهتمام بالإصلاحات الداخلية في جميع مرافق ومؤسسات الدولة وكذلك الاهتمام بالتنظيم الإداري للأجهزة الأمنية المتعددة الأغراض والمهام في البلاد.

عاشراً: السمع و الطاعة لولاة الأمر :

من رحمة الله على بعباده أن أقام فيهم ولاة وسلاطين ،دوي قوة ونفوذ يأخذون على يد الظالم ويعطون كلاً ما يستحقه ، حيث أن الاعتداء والظلم والتعدي من طبيعة كثير من الناس وذلك مما يحدث الفوضى والاضطراب فكان وجود الولاة من باب المصلحة حتى يأمن الناس على دمائهم وأموالهم ، وقد أمر الله بطاعة ولاة الأمر ونهى على الخروج عليهم قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) سورة النساء

---

(٢٥) أخرجه: البخاري كتاب البيوع باب إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِيَ ٧٩/٣) ح(٢٢١٥)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال) (٤ / ٢٠٩٩) ح(٢٧٤٣)، والنسائي في السنن الكبرى كتاب الرقاق (١٠/ ٣٩٧) ح(١١٨٢٦)، والبغوي في شرح السنة في كتاب البر والصلة باب بلا الوالدين(١٣/ ٧) ح(٣٤٢٠)، وأبو عوانة في مستخرجه (٣/ ٤٢١) ح(٥٥٤٩)، عن ابن عمر .

(٢٦) أخرجه: البخاري في كتاب الدعوات باب التعوذ من المأثم والمغرم (٥/ ٢٣٤١) ح(٦٠٠٧)، ومسلم في كتاب الدعوات باب الاستعاذة (٨/ ٧٥) ح(٦٩٧٠).

وعن أنس بن مالك –رضي الله عنه– أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال : ((نضر الله عبدًا سمع مقالتي هذه فحملها فرب حامل الفقه فيه غير فقيه، ورب حامل الفقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن صدر مسلم، إخلاص العمل لله –عز وجل– ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين فإن دعوتهم تحيط من ورائهم))(٢٧)..

والمراد بالسمع والطاعة سماع ما يأمرون به، وامتثاله إن لم يكن معصية بقطع النظر عن صلاحهم أو عدمه، وقد عقد علماء الأمة أبوابا في كتب العقيدة والحديث و الفقه لهذا الأمر، وساقوا ما ورد فيه من أدلة في الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح وأحوالهم مع ولاة الأمر. وان تطبيق هذا المبدأ وتربية الأبناء عليه والتوعية بقيمته يثمر ثماراً ينعم بها أفراد المجتمع ومنها :

١– التعبد لله في القيام به حيث أن ذلك من طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وامتثال لأمرهما .

٢– إظهار التعاون على البر والتقوى ،حيث أن الجميع اذا طبقوا مبدأ السمع و الطاعة يكونوا قد تعاونوا مع ولاة الأمر على فعل كل معروف ورد كل منكر وشر وفساد ، مع ما سيتحقق من أمن وأمان وطمأنينة .

٣– تحقيق الراحة والسعادة النفسية والعقلية والفكرية ،فالقائم بالسمع والطاعة والمطبق لهما يكون أبعد الناس عن الهوى و الحقد والحسد والغل و البغضاء.

(٢٧) أخرجه: أحمد في المسند (٢١/ ٦٠) ح(١٣٣٥٠)، وقال الشيخ شعيب: صحيح، والدارمي في كتاب العلم باب الاقتداء بالعلماء (١/ ٤٤) ح(٢٣٥).

المبحث الرابع: آثار إقامة الحدود في استقرار المجتمع.

يجمع علماء الشريعة الإسلامية أن تطبيق العقوبات [الحدود والتعزيرات] ضد مرتكبي الجرائم يحمي المجتمع ، ويحفظ الجماعة ، ويردع المنحرفين والمجرمين .. وهذا كله من أجل الإنسان ، الذى جاءت تلك الشريعة للمحافظة على ضروراته التي توارثتها الملل وجاءت بها الشرائع ، والتي تتمثل في حفظ الدين والعقل والعرض والمال .

ومما تقدم يتجلى لنا أن في إقامة الحدود فوائد عظيمة ، و يترتب على إقامتها في البلاد فوائد عديدة في جميع جوانب الحياة أذكر فيما يلي أهم هذه الفوائد:

الجانب الإجتماعي:

فالله –عز وجل– أمر المسلمين باتباع شريعة الله –عز وجل– كما في قول الله –عز وجل– :{قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ} [آل عمران: ٣١] ، والله –عز وجل– يقول: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} [الأنعام: ١٥٣] ، ولا شك أن المسلم يجب عليه أن يكون رقيبا على ذاته، وأن يسعى إلى تطبيق الأحكام الشرعية، لأنه مأمور بالعمل بما جاء في كتاب الله –عز وجل– وسنة نبيه محمد –صلى الله عليه وسلم– فإذا التزم المسلم بذلك فإنك تجد في المجتمع المسلم الْعِفَّةَ في الأقوال، والأمانة في المعاملة، وإقامة فرائض الدين، واحترام الحقوق، واستنكار الفاحشة، والامتناع عن الجريمة، هذا هو الذي يحقق –بالإضافة إلى الرقابة الذاتية في تنفيذ أوامر الدين– انتظام أحوال المسلمين على الشرع، ويحقق صلاحهم واستقامتهم، وعثمان –رضي الله عنه– يقول: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن" ، فالإنسان إذا ضعفت نفسه فانحرف عن جادة الحق والصواب واعوج عن طريق الجادة الصحيحة، فإنه تأتي الولاية السلطانية لِتُقَوِّمَه بموجب ما جاء في كتاب الله –عز وجل– وسنة نبيه محمد –صلى الله عليه وسلم– من إقامة الحدود والتعازير على الجرائم المقررة في الشرع، فتنتظم بذلك أحوال المسلمين(٢٨).

إن إقامة الحدود تعود على المجتمع بآثار عظيمة فالحدود تحفظ للإنسان مقومات حياته وهي: (الدين والعقل والنفس والمال والأعراض) ولا يخفى على أحد الأضرار التي تنتج عن شرب الخمر وباقي المسكرات وأثرها على المجتمع وأهم هذه الأضرار:

ثبت أن الواقع تحت سلطان الخمر و باقي المسكرات أنه يسهل إخضاعه لما يراد به ، ولو أدى ذلك إلى الإضرار به وبأهله و وطنه.

وأن الواقع تحت سلطانها يهمل أهله وأسرته ، مما يؤدي إلى أن يفقد وضعه في أسرته، و أن يفقدوا فيه الرعاية المطلوبة لهم والتفقد لشؤونهم ، فيضيعون في متاهة الحياة ويضعف شأنهم ، وبذلك تنهار الأسرة وينهار

---

٢٨) أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، د. حسن الشاذلي (ص/٦٨).

المجتمع .

-وأن الواقع تحت سلطانها علاقاته الاجتماعية مفقودة ، وكيانه في عمله ضعيف ، وقدرته على أداء وظيفته في الحياة محدودة.

-والواقع تحت سلطانها يلعب به الشيطان فيهذي ويسب ويشتم ويضرب ويقتل، وقد يطلق زوجته أو يزوج ابنته لمن ليس أهلا لذلك ، وقد يتصرف بأمواله بما يجلب الضرر عليه وعلى أسرته(٢٩) .

وأيضا لجريمة الزنى أضرار خطيرة على المجتمع ، أهم هذه الأضرار:

-أن الزنا قد يترتب عليه ضياع أنفس لم تجن جناية ، فابن الزنى ضائع في المجتمع ،لا أب ولا أسرة ، وهذا الموقف يحوله إلى إنسان يبغض الناس و يكره المجتمع.

-إن الزنا قد يترتب عليه نسبة إنسان إلى غير أبيه و أخذه حقوق غيره.

-إن المجتمع الذي يتفشى فيه الزنا مجتمع مكتوب عليه الانهيار فإذا لم توضع عقوبة رادعة لهذه الجريمة انتشر الفساد وعم المجتمع أضرار تلحق أعراضهم وأنسابهم بل حياتهم واستقرارهم(٣٠).

لأن في الإعراض عن تطبيق أحكام الشريعة يوقع الأمة في الفوضى والهلاك وفساد المجتمعات، والله –عز وجل– حذر من ذلك كما في قوله سبحانه وتعالى:{فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}[النور: ٦٣] ، فتنة في الدنيا أو عذاب أليم في الآخرة، فالذي يعرض عن شريعة الله –عز وجل– ولا يعبأ بها، ولا يلتفت إليها، ويعطل الحدود والحقوق، ولا يقيم فيها شرع الله –عز وجل– ، فإنه حري بأن تصيبه الفتنة من الله –عز وجل– والعذاب الأليم في الدار الآخرة ، ولذلك يخبرنا النبي –صلى الله عليه وسلم– ويحذرنا من التفريط في إقامة شريعة الله –عز وجل– ، والأخذ على أيدي السفهاء، وأن من سَفِهَ أو خرج عن جادة الحق والصواب فيجب أن يؤخذ على يده، حتى تبقى سفينةُ الحياة قائمة تعبر بحار الحياة في هدوء وطمأنينة وسلامة من العطب والهلاك، يقول النبي –صلى الله عليه وسلم– «مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا»(٧).

فالأخذ على أيدي السفهاء والمفسدين الذين يخرجون عن جادة الحق والصواب ويرتكبون الجرائم وإقامة حدود الله –عز وجل– وحقوقه فيهم يحفظ أمن المجتمع، وتعبر أو تبحر سفينة الحياة فيه بهدوء وطمأنينة وسلامة من العطب والهلاك والبوار.

---

٢٩) أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، د. حسن الشاذلي (ص/٦٨).

٣٠) المرجع السابق (ص/ ٢٨).

الجانب الصحي :

ويظهر ذلك في تحريم شرب الخمر فلا يخفى على أحد الأضرار التي يسببها شرب الخمر على صحة الإنسان ، فقد ثبت علميا أنها تضعف الجسم وتوهنه ، تفتك الأعصاب ، وتتسبب في تليف الكبد ، وضعف في القلب ، والجهاز الهضمي، والقدرة على الإنجاب وعلى ضعف الأبناء المنجبين .

كما أنها تضعف العقل ، وتؤدي إلى الجنون في كثير من الأحوال ، فضلا عن إضعافها لقوة التركيز وعمق التفكير(٣١).

الجانب الأخلاقي:

ويظهر ذلك في عقوبة القذف فهذه العقوبة تعد حارسا على المستوى الأخلاقي في المجتمع الإسلامي حتى ينهج الناس في حياتهم وصلاتهم وعلاقاتهم ، في رضاهم وسخطهم ، في هدوئهم وفورتهم ، منهجا معتدلا ، منهجا سليما ، يرضي الله تعالى و رسوله ، فهذه العقوبة تربي أخلاق المسلمين وتهذب ألسنتهم من أن تنطق فحشا، فقد أراد الله سبحانه وتعالى أن يكون المجتمع الإسلامي نقيا من الأدران ، بعيدا عن قالة السوء ، وعن فحش القول حتى تنتشر المحبة بين الناس وتتآلف القلوب ، لذلك كانت الآيات والأحاديث التي تدعو لحسن الخلق كثيرة ، ولكن مجرد الحث على الخلق الكريم دون وضع عقوبة لمن تجاوز الحد قد يؤدي إلى ضياع التوازن الأخلاقي في المجتمع ، لذلك اقتضت حكمة التشريع وضع عقوبة لمتجاوزي الحد(٣٢).

الجانب الأمني :

يقول الله –عز وجل–: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا} [النور:٥٥] أرأيتم كيف أن الله –عز وجل– وعد بالتمكين للمسلمين إذا أقاموا حدود الله –عز وجل– وأَعْلَوا شريعته وعبدوه حق العبادة، ومن ذلك إقامة الحدود والتعزيرات فإن فيها تمكين للأمة واستمرار لدوام عِزّها ونصرتها، فهل يسمع المسلمون هذا؟ هل يسمع الذين انحرفوا عن جادة الحق والصواب، وتركوا تحكيم شريعة الإسلام في جميع شئون الحياة، ومن ذلك الجنايات، فلا يقيمون حدودًا ولا تعزيرات، فتسمع بأنهم شاركوا في انحطاط الأمة، وفي تخلفها، وأن العزة للأمة والتمكين لها إنما هو بالأخذ بكتاب الله –عز وجل– وبسنة نبيه محمد –صلى الله عليه وسلم–، وبتحكيم شريعة الإسلام في كل شأن من شئونهم، وفي كل حال من أحوالهم؟

-إن إقامة الحدود تعود على المجتمع بالأمن والطمأنينة ، وتحفظ الدماء وتحقنها ،وتمنع الحياة أن تهدر، وتصون الأعراض من أن تهدر ، ويترتب على ذلك قلة الجرائم أو تركها وتجنبها فيسود الأمن والأمان في

---

٣١) أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، د حسن الشاذلي (ص / ٦٨).

٣٢) السابق (ص/٣٤).

المجتمع .

-إن جرائم القتل تحتاج إلى عقوبة رادعة وزاجرة عن ارتكاب مثل هذه الجرائم وأنسب عقوبة هي عقوبة القصاص فهي أعدل عقوبة وأنسبها بأن يفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجني عليه ، حتى تهدأ ثورة ولي الدم ولا يستشري القتل بين الناس إذا شعروا بعدم عدالة العقوبة.

إن المسلمين إذا أقاموا شريعة الله كان ذلك خيرًا لهم في دينهم وفي دنياهم، ينعكس أثره على استقرارهم، وعلى طمأنينتهم، وعلى هدوء نفوسهم، وكل ذلك خير وبركة للمسلمين، فالله -عز وجل- يقول: {وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى} [طه: ١٢٤-١٢٦] ، فالله -عز وجل- أخبر بأن من اتبع الشريعة لا شك أنه لا يَضِل ولا يشقى، وأن من أعرض عنها فإن له معيشة ضنكا ويحشر يوم القيامة أعمى، ثم هو يسأل: ربي لما حشرتني أعمى وقد كنت بصيرًا؟ قال: كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى، فإن المسلم إذا أقام حدود الله -عز وجل- وحقوقه في كل حال من أحواله، وفي كل شأن من شؤونه، ومن ذلك تطبيق الحدود الشرعية فلا شك أنه لا يضل ولا يشقى، لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ومن أعرض عن ذلك فله الضلال في الدنيا والشقاء في الآخرة، فعلى المسلمين أن يتذكروا نعمة الله -عز وجل- عليهم وأن يحافظوا على إقامة هذه الشريعة في كل حال من أحوالهم، وفي كل شأن من شئونهم، وأن يعرفوا قدر نعمة الله عليهم من تهيئة هذا الخير لهم، وأن يحرصوا على تنفيذه.

الجانب الاقتصادي:

إن في إقامة الحدود — وبخاصة حد السرقة — له آثار إقتصادية هامة ، منها:

أولا :إن السرقة تؤدي بالإنسان إلى سد حاجته بمال الغير ، وإلى شل يده عن العمل الشريف، وشل تفكيره عن الكسب الحلال ، لذلك احتاج إلى من يكون قاسيا معه ، وهذه القسوة و الشدة ستمنعه من السرقة بل وستحوله من عاطل إلى عامل مجتهد وتجعل إرادته المحطمة إرادة بناءة (٣٣).

ثانيا : إن بإقامة الحدود تطمئن النفوس ، وتنصرف إلى العمل المثمر ، والإنتاج الذي ينشر الرخاء في ربوع الأمة ، فتتسع الأرزاق وتكثر البركة ، وهذه الفائدة تدرك بالمشاهدة ، فإن البلاد التي ينتشر فيها الأمن يكثر رخائها ويعمهم الرزق ، والبلاد التي يشيع الذعر والفزع والاضطراب يقل خيرها وتكثر فيها الأزمات(٣٤).

الجانب الديني :

فإذا أقيم الحد على الجاني أو العقوبة التعزيرية على الجاني، كان ذلك مَاحِيًا لذنبه كما تمحو التوبة الذنب، ودليل ذلك قول النبي -صلى الله عليه وسلم- كما في حديث عبادة بن الصامت -رضي الله عنه-

---

٣٣) أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، د . حسن الشاذلي (ص/ ٦٢)

٣٤) أثر تطبيق الحدود ، الغزالي خليل عيد (ص/ ١٦١).

قال : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا – فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ»() فدل ذلك على أن إقامة الحدود فيها تكفير لسيئات الجاني، كما تمحو التوبة الذنب.

ويظهر ذلك في عقوبة حد الردة ، فهذه العقوبة شرعت لحفظ الدين، وضمانا لمسيرته، فالمرتدون أخطر على الإسلام من غير المسلمين ، لأنهم يشوهون الدين ، ويدسون عليه ما لا يوجد فيه ، وقد يخدعون الكثير ممن لا معرفة لهم بالإسلام ، إذ فرق كبير بين مسلم يرتد ، ثم يهاجم الإسلام ، وبين غير مسلم يهاجم الإسلام ، إذ الأول يدس سمومه تحت ستار علمه بحقيقة الدين ، وينفث أحقاده مدعيا خبرته بتعاليم هذا الدين و أحكامه مما يجعل مستمعه أقرب إلى تصديقه من شخص غير مسلم ، ولما كانت خطورة المرتد بهذه المثابة كانت عقوبته بقدر جنايته فعقوبة الردة شرعت حفاظا على الدين و ردا للطامعين في الدخول في الإسلام بغية تحقيق أغراض معينة ، ثم عودتهم بعد تحقيقها إلى كفرهم(٣٥).

فليس المقصود من التحاكُم إلى الشريعة هو مجرّد تحقيق الأمن والعَدالة بين الناس، فهذا لا يكفي، لابدّ أن يكون تحكيم الشريعة تعبُّداً وطاعةً لله، فالّذين يحكِّمون الشّريعة من أجل ما فيها من المصالح والعدل بين الناس فقط، فهذا لا يدلّ على الإيمان، لابد أن يكون تحكيم الشّريعة صادراً عن إيمان وتعبُّد لله عزّ وجلّ وطاعةً لله عزّ وجلّ، لأنّ هذا من التّوحيد، أمّا الذي لا يقبل من الشّريعة إلا المصالح الدنيويّة والعدالة الحاصلة بين الناس في هذه الدنيا فهذا لا يكفي، بل يحكِّم الشريعة طاعةً وتعبُّداً، وخُضُوعاً لحكم الله سبحانه وتعالى، ولهذا صار تحكيم الشّريعة من التّوحيد. (٣٦).

ومن آثار تطبيق الحدود والتعزيرات في حفظ الأمن: الرحمة بالخلق، فإن قيل فكيف تكون إقامة العقوبة رحمة؟ نقول: نعم. إن إقامة العقوبة رحمة لماذا لأنها رحمة بالجاني لما في ذلك من تكفير السيئات، وإلى آخره من الحكم التي ذكرنا. ورحمة بالمجتمع المسلم بتطهيره من الجريمة ومن الجرائم، فيبقى المجتمع صيّنًا ديّنًا ، الأخلاق فيه ظاهرة، والفسوق مندحرة، والله -عز وجل- قال في إقامة الحد على الزَّانِيَيْنِ: {وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ} [النور:٢].

---

٣٥) أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، د. حسن الشاذلي (ص/ ١٥).

٣٦) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ١٢٧).

المبحث الخامس: أسباب وعواقب تضييع الحدود :

الأسباب التي تؤدي إلى زعزعة الأمن : – أسباب الإرهاب –

الأسباب التي تؤدي إلى زعزعة الأمن وظهور الإرهاب : أذكر بعضاً منها :

أولا : الانحراف الفكري والقصور في العلم الشرعي : إن الإنسان يمتاز عن سائر الكائنات الحية بأن حركاته وتصرفاته الاختيارية يتولى قيادتها فكره وعقيدته، فالإنسان مقود أبدًا بفكرة صحيحة أو فاسدة .وعلى هذا فإن السبب الرئيس للغلو وسلوك سبل العنف والإرهاب انحراف الفكر وضلاله، والتباس الحق بالباطل لدى أصحاب هذا الاتجاه.

ثانياً :كيد الأعداء وظلمهم للمسلمين : إن العداء بين الحق والباطل قديم، وهو باق إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فمنذ بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم ومؤامرات الأعداء ومكرهم وكيدهم لهذا الدين، ولرسوله وأتباعه يتتابع، وقد بين الله تعالى موقف الأمم الكافرة من المسلمين فقال تعالى : (ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا) سورة البقرة آية(٢١٧)

ثالثاً – التأثير السلبي لبعض وسائل الإعلام : تعد وسائل الإعلام في هذا العصر من أكثر الوسائل تأثيرًا في فكر الناس، وأخلاقهم وسلوكهم، وفي بناء توجهاتهم، لشدة سيطرتها على عقول الناس، واستحواذها على اهتماماتهم وأوقاتهم، وقوة تأثيرها فيهم. والأصل في الإعلام على اختلاف وسائله أن يقدم للناس المعلومات النافعة، والحقائق الثابتة، والأخبار الصحيحة، ليكون بذلك أداة توجيه وبناء، ومصدر معلومات موثوقة. إلا أن الواقع في بعض الأحيان بخلاف ذلك، حيث اتخذ من الإعلام وسيلة للدعاية لأفكار وتوجهات معينة، ومهاجمة ما يضادها أو يخالفها، كما أضحى الإعلام اليوم أداة من أدوات الصراع الثقافي والعسكري بين الأمم. والواجب أن يقف الإعلام – في ظل هذا الدين القويم – عند حدود رسالته، مصدر خير وإشعاع، ومنبر دعوة للقيم والفضائل، لا يقدم من خلاله إلا ما ينفع الناس في دينهم ودنياهم، وأن تكون الكلمة فيه مثمرة ولا مدمرة، ليسهم مع غيره من دور التربية والتعليم وغيرها في تربية الأمة، وبناء الأجيال، وغرس القيم الحقة، والمفاهيم الإيجابية.

رابعاً–العيش في بيئة تحمل أفكار الغلو والتكفير والعنف: مثل بعض البيئات الجهادية، فقد أمّ تلك البيئات كثير من الشباب، وعامتهم ممن ليس لديهم من العلم الشرعي القدر الذي يتمكنون به من دفع شبه أولئك المكفرين، فحملوا تلك الأفكار وتبنوا العنف منهجًا للإنكار والتغيير .

فإذا ضيعت حدود الله، أو أسقطت أو فرق فيها بين الشريف و الوضيع،أو شفع فيها الشافع أو قبلت الشفاعة بعد أن رفعت إلى الحاكم، فإن ذلك يؤدي إلى أمور و عواقب وخيمة ، من أهمها:

. اجتراء الناس على محارم الله ، ومواقعتهم لحمى الله ، والله يغار أن تنتهك محارمة أو يعتدي على حماه.

من يجترئ على حدود الله يصير معاديا له ومحادا لرسوله . ومن حاد الله و رسوله وقع في الذلة والمهانة {إن الذين يحادون الله و رسوله أولئك في الأذلين}(المجادلة: ٢٠).

. من أخذ بحكم غير حكم الله فقد والى أصحاب ذلك الحكم ، وعادى الله ورسوله، ومن أخذ بحكم الله فقد والاه . وقد حكم الله لمن والاه وكان من حزبه بالقوة والنصر والغلبة، كما قضى على من انضم إلى حزب الشيطان بالذلة والاندحار{ ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون}(المائدة: ٥٤).

وباجتراء الناس على المحارم ، وامساك الأمة عن إقامة الحدود ، والتآمر بالمعروف والتناهي عن المنكر تلحقهم اللعنة كما لحقت بني إسرائيل الذين قال الله فيهم {لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود و عيسى بن مريم...}(المائدة ٧٨).

وبذلك تكون الأمة مؤلفة من عنصرين (عصاة) متمردون على ربهم ، وعلى أمتهم ، وعلى مجتمعهم ، و (ضعفة) خانعون منافقون لا يأمرون بخير ولاينهون عن شر وأمة تتألف من هذين الفريقين لا يرجى لها فلاح ، ولا يتحقق لها احترام ولاتقدير.

والنتيجة لذلك : وقوع الأزمات الطاحنة ، والكوارث المدمرة ، والاحتراب بين الجماعات والطوائف ، ولذلك آثاره في ضيق الرزق، ونغص الحياة ، وسوء العاقبة(٣٧).

٣٧) أثر تطبيق الحدود الغزالي ص ١٦٧.

المبحث السادس: وسائل المحافظة على الأمن والقضاء على الإرهاب.

هناك عدة أساليب ووسائل للمحافظة على الأمن منها:

(١) المبادرة إلى إزالة الأسباب المؤدية للجريمة، ووضع عقوبات رادعة.

فلا بد من العمل على إحقاق الحق وإبطال الباطل، والاحتكام إلى شرع الله تعالى وتطبيقه في مختلف شؤون الحياة، فلا شرع أو في ولا أكمل منه في جلب مصالح العباد ودفع المفاسد عنهم، ولا أرفق منه ولا أقوم بالعدل ولا أرحم ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (المائدة: ٥٠). وقد جعل الإسلام عقوبة رادعة للمفسدين قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٣) . فلا جزاء للذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً، إلا ما ذكر الله من التقتيل أو التصليب أو تقطيع الأيدي والأرجل من خلاف، أو النفي من الأرض لأنه اعتداء على الحق والعدل الذي أنزله وقوله تعالى: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا ﴾ أي يفسدون لما صلح من أمور الناس في نظام الاجتماع وأسباب العيش)(٣٨).

وفي هذا أبلغ الأثر في الردع والزجر لإن إيجاب العقوبات في الإسلام لمن ينتهك الأمن يعتبر حماية من حدوث الفوضى والاضطراب في المجتمعات فالأمن بكل جوانبه عملية مهمة لا بد من تضافر الجهود لتحقيقها فالكل مسؤول عنها فعن أبي سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ(٣٩).

(٢) ترسيخ الوسطية والاعتدال في نفوس المسلمين.

---

(٣٨) التفسير الفريد ٧٠٨/١٠.

(٣٩) أخرجه: مسلم في كتاب الإيمان باب النهي عن المنكر من الإيمان (١/ ٥٠) ح(٨٦)، وأبو داود في كتاب الصلاة باب الخطبة يوم العيد (١/ ٤٤٣)ح(١١٤٢)، والنسائي في كتاب الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان (٨/ ٤٨٥) ح(٥٠٢٣)، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في صلاة العيدين (١/ ٤٠٦) ح(١٢٧٥)، وأحمد في المسند (١٧/ ١٢٦) ح(١١٠٧٣).

إن دعوة الإسلام إلى الوسطية والاعتدال من أهم ما يجب أن يعمل عليه العلماء ويوضحونه للناس ببيان أن وسطية الإسلام واضحة في سائر تشريعاته، فقد قال سبحانه وتعالى: (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ) [المائدة: ٦] [المائدة: ٦]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَيَسِّرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنْ الدَّلْجَةِ(٤٠).

ووسطية الإسلام تحصين للمجتمع من الإفرازات التي يمكن أن توجد بسبب التضييق من المتطرفين الذين يعتمدون على نظرة ضيقة للكون وللحياة، وينطلقون منها إلى تخطئة كل رأي مخالف لهم باسم الدين، ويدينون كل فكر مخالف لفكرهم باسم الدين، الأمر الذي ينتهي بهم إلى تكفير الناس، بل والنيل من أعراض العلماء، ووصمهم بصفات غير لائقة، فالغلو في الدين باب إلى التطرف الذي يقود إلى العنف والسعي إلى إلزام المخالف رأيه بالقوة(٤١).

(٣) العناية بالشباب.

فلا بد من توجيه الناس وبالأخص الشباب للزوم المنهج الحق، والاستقامة على شرع الله وأمره وصراطه المستقيم، وتقوية الوازع الديني، وإيقاظ الضمير، وتزكية النفس، وبيان محاسن الاستقامة، ومساوئ الانحراف، والتنفير من الإقدام على الجريمة، وإيراد النصوص الشرعية المحذّرة من ارتكابها، المبعدة حتى عن مجرد التفكير فيها، فقد وجه النبي صلى الله عليه وسلم طاقات الشباب إلى الخير فعَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ أَبَاهُ زَيْدًا، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، قَالَ زَيْدٌ: ذُهِبَ بِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُعْجِبَ بِي، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، مَعَهُ مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ بِضْعَ عَشْرَةَ سُورَةً، فَأَعْجَبَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: "يَا زَيْدُ، تَعَلَّمْ لِي كِتَابَ يَهُودَ، فَإِنِّي وَاللهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي " قَالَ زَيْدٌ: فَتَعَلَّمْتُ لَهُ كِتَابَهُمْ، مَا مَرَّتْ بِي خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حَتَّى حَذَقْتُهُ وَكُنْتُ أَقْرَأُ لَهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ، وَأُجِيبُ عَنْهُ إِذَا كَتَبَ "(٤٢).

---

(٤٠) أخرجه: البخاري في كتاب الإيمان باب الدين يسر(١/ ٢٣) ح(٣٩).

(٤١) نظرة في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام (ص: ٤٣).

(٤٢) أخرجه: أبو داود في كتاب العلم باب رِوَايَةِ حَدِيثِ أَهْلِ الْكِتَابِ (٣/ ٣٥٦) ح(٣٦٤٧) ، والترمذي في الاستئذان باب في تعليم السريانية (٥/ ٦٧) ح(٢٧١٥)، وقال: حسن صحيح، وأحمد في المسند (٣٥/ ٤٩٠) ح(٢١٦١٨)، وقال الشيخ شعيب: إسناده حسن من أجل عبد الرحمن: وهو ابن أبي الزناد.

فلو انشغل الشباب بالنافع لابتعدوا عن كل شر وإذا سمع قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إذا قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا "(٤٣) لا يسعه إلا أن يواصل العمل ليل نهار، ويبذل جهده صباح مساء، وكيف لا ونتيجة هذا السعي ستعرض على الله، وثمار هذا البذل ستكون في كفة حسناته يوم يلقى الله.

وليعلم الشاب أن إفلات المجرم من العقوبة الدنيوية لا يعنى أنه سلم ونجا من العقوبة الأخروية، كما أنه لا يستطع الهروب من تأنيب الضمير، والشعور بالخوف من الله تعالى، ومساورة القلق النفسي، والاضطراب الملازم له طوال حياته، وأَنَّ تظاهره أمام أفراد مجتمعه بالاستخفاف واللامبالاة، لا يقلل من إحساسه الداخلي بعظم الذنب، وفداحة الجريمة.

فالشاب سيسأل عن شبابه عن ابْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَزُولُ قَدَمُ ابْنِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ، عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ، وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ» (٤٤).

فهنا وجه النصح للشاب بأنه سيسأل عن شبابه أي: قوته في وسط عمره (" فيما أبلاه ") أي: ضيعه، وفيه تخصيص بعد تعميم وإشارة إلى المسامحة في طرفيه من حال صغره وكبره.

(٤) فتح باب العفو والصفح لكل من أخطأ.

فالوصول بصاحب الفكر الخاطئ إلى حافة اليأس ؛ وذلك بإعلان عدم قبول التوبة وأنه سيواجه عقوبة صارمة على فعله ؛ فمثل هذا السلوك يجعل الذي في نفسه رغبة في التوبة والعودة وتبين له الخطأ أن يستمر في طريقه ما دام أن النتيجة الهلاك ؛ ولذلك نجد أن القرآن يحث على عدم اليأس قال تعالى: (يَابَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ) (يوسف: ٨٧) .

---

(٤٣) أخرجه: أحمد في المسند (٢٠ / ٢٥١) ح(١٢٩٠٢) ، والبزار في مسنده (٢ / ٣٥٥) ح(٧٤٠٨) والطيالسى في مسنده (ص ٢٧٥ ، رقم ٢٠٦٨) ، وعبد بن حميد في مسنده (ص ٣٦٦ ، رقم ١٢١٦) ، والبخارى فى الأدب المفرد (١٦٨/١ ، رقم ٤٧٩) ، كلهم من حديث أنس ، وقال الهيثمى : رجاله أثبات ثقات . مجمع الزوائد (٦٣/٤).

(٤٤) أخرجه: الترمذي في كتاب الزهد باب في القيامة (٤/ ٦١٢) ح(٢٤١٦)، وقال: غريب، وقال الألباني: صحيح.

وعَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ، أَنَّ النَّـبِيَّ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ ، قَـالَ : لَمَّـا خَلَـقَ اللَّهُ الْخَلْـقَ ، كَتَـبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي(٤٥).

(٥) التربية الواعية الهادفة .

المخطـط لهـا مـن أهـل العلـم والصـلاح والخـبرة، ووضـع منهـاج عملـي واضـح سـهل ميسـر لتحقيق ذلك.

كمـا ربى النـبي صـلى الله عليـه وسـلم علـى مـاينفعهم عَـنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ، قَـالَ: كُنْـتُ خَلْـفَ رَسُـولِ اللهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ يَوْمًـا، فَقَـالَ: يَا غُـلاَمُ إِنِّي أُعَلِّمُـكَ كَلِمَـاتٍ، احْفَـظِ اللَّهَ يَحْفَظْـكَ، احْفَـظِ اللَّهَ تَجِـدْهُ تُجَاهَـكَ، إِذَا سَـأَلْتَ فَاسْـأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْـتَعَنْتَ فَاسْـتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَـمْ أَنَّ الأُمَّـةَ لَـوْ اجْتَمَعَـتْ عَلَـى أَنْ يَنْفَعُـوكَ بِشَـيْءٍ لَمْ يَنْفَعُـوكَ إِلاَّ بِشَـيْءٍ قَـدْ كَتَبَـهُ اللَّهُ لَـكَ، وَلَـوْ اجْتَمَعُـوا عَلَـى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلاَمُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ."(٤٦).

(٦) تنظـيم النـدوات والمحاضـرات الـتي تهـدف إلى توعيـة مسـتخدمي التقنيـة بالمخـاطر المحدقة بهم.

وأن هـذا الخطـر قـد ينـال الشـخص وأسـرته فعـن أبي أمامـة –رضـي الله عنـه– قـال: إِنَّ فَـتًى شَـابًّا أَتَـى النَّـبِيَّ فَقَـالَ: يَا رَسُـولَ اللهِ، ائْـذَنْ لِي بِالـزِّنَا. فَأَقْبَـلَ الْقَـوْمُ عَلَيْـهِ فَزَجَـرُوهُ وَقَـالُوا: مَـهْ مَـهْ. فَقَـالَ" :ادْنُـهْ ."فَـدَنَا مِنْـهُ قَرِيبًـا، قَـالَ: فَجَلَـسَ، قَـالَ" :أَتُحِبُّـهُ لأُمِّـكَ؟" قَـالَ: لا. وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِـدَاءَكَ. قَـالَ" :وَلا النَّـاسُ يُحِبُّونَـهُ لأُمَّهَـاتِهِمْ ."قَـالَ" :أَفَتُحِبُّـهُ لابْنَتِـكَ؟" قَـالَ: لا. وَاللهِ يَا رَسُـولَ اللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِـدَاءَكَ. قَـالَ" :وَلا النَّـاسُ يُحِبُّونَـهُ لِبَنَـاتِهِمْ ."قَـالَ" :أَفَتُحِبُّـهُ لأُخْتِـكَ؟" قَـالَ: لا. وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِـدَاءَكَ. قَـالَ" :وَلا النَّـاسُ يُحِبُّونَـهُ لأَخَـوَاتِهِمْ ."قَـالَ" :أَفَتُحِبُّـهُ لِعَمَّتِـكَ؟" قَـالَ: لا. وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِـدَاءَكَ. قَـالَ" :وَلا النَّـاسُ يُحِبُّونَـهُ لِعَمَّـاتِهِمْ ."قَـالَ" :أَفَتُحِبُّـهُ لِخَالَتِـكَ؟" قَـالَ: لا. وَاللهِ

---

(٤٥) أخرجه: البخاري في بدء الخلق باب ما جاء في قول الله تعالى { وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه } / الروم ٢٧ / (٣/ ١١٦٦) ح(٣٠٢٢)، ومسلم في كتاب التوبة بَابٌ فِي سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى (٨/ ٩٥) ح(٧٠٦٩).

(٤٦) أخرجه: الترمذي في كتاب الزهد باب ٥٩(٤/ ٦٦٧) ح(٢٥١٦)، وقال: حسن صحيح، وأحمد في المسند (٤/ ٤٨٧) ح(٢٧٦٣)، وفي (٥/ ١٨) ح(٢٨٠٣) وقال الشيخ شعيب: صحيح، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ١٢٣) ح(١١٢٤٣)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين كتاب معرفة الصحابة(٣/ ٦٢٣) ح(٦٣٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٢٧) ح(١٠٧٤)، وفي الأسماء والصفات (١/ ١٨٨) ح(١٢٦).

جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ" :وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالاتِهِمْ ."قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ" :اللهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ ."قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إلى شَيْءٍ(٤٧).

فهذا الإرهابي ينبغي أن لا يرضى الضرر لغيره كما لا يرضاه لنفسه ولا لأهله.

(٧) اثراء محتوى الشبكة العنكبوتية بالأفكار السامية والمتحضرة .

التي تدعو إلى السلام والمحبة والتعايش السلمي بين الحضارات المختلفة. فالإسلام هو دين السلام لجميع البشر، فلا يجتمع مع العنف والاعتداء؛ لأنهما ضدان متناقضان، والمسلمون مأمورون بالبداءة بالسلام لكل من يقابلهم، قال تعالى: (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ – وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ) [الأنفال: ٦١ – ٦٢] [الأنفال: ٦١، ٦٢] .

ومما امتن الله به على عباده نعمة الأمن، وهي من أجل النعم التي أنعم الله بها عليهم؛ قال تعالى: (فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ – الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) [قريش: ٣ – ٤] [قريش: ٣، ٤] .(٤٨).

(٨) وضع رؤية واعية في برامج التعليم.

يجب أن يتجه الواقع التربوي إلى تعليم الطفل كيف يناقش، وكيف يعبر عن رأيه بحرية، وكيف يحترم آراء الآخرين، وكذلك يجب التركيز على فلسفة المشاركة في جميع مراحل التعليم، وذلك من خلال خلق ملكة التفكير الخلاق والنقدي، والحوار المبني على التحليل والاستنباط، واحترام الرأي الآخر، والإيمان بالمشاركة الفعالة في قضايا المجتمع، فضلًا عن غرس روح المبادرة لدى الطلاب من خلال الحوار والإقناع وليس التخويف والعقاب . كما ندعو إلى تدريس أدب الخلاف ضمن المناهج الدراسية قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (النحل: ١٢٥)

---

(٤٧) أخرجه: أحمد في المسند (٣٦/ ٥٤٥) ح(٢٢٢١١)، وقال الشيخ شعيب: إسناده صحيح، والطبراني في المعجم الكبير (٨/ ١٦٢) ح(٧٦٧٩).

(٤٨) نظرة في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام (ص: ٣٨).

المبحث السابع: أثر إقامة الحدود على تحقيق الأمن في المملكة العربية السعودية[٤٩].

الاهتمام بالحدود من الحاكم، إقامةً لشرع الله، وطاعةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث قرن الله طاعة رسوله بطاعته سبحانه، وولي أمر المسلمين عندما يحرص على إقامة الحدود، وتنفيذ أمر الله في المعتدي على حرمات الله، إنما هو مطيع لله ولرسوله، ذلك أن كل أمر منكر في شريعة الإسلام، قد جعل الله له حداً يماثله، ويردع فاعله كي لا تستشري الجرائم وتحفظ حقوق الناس وأعراضهم من التعدي والاستهانة .

وقد أبان رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته طريقة تطبيق الحدود الزاجرة، وحذر من الشفاعة في حد من حدود الله، حتى لا يقام الحد على الضعيف، ويعفى القوي، يبين الله تعالى، ما كتب على الأمم قبلنا فنكصوا وعدلوا في شرع الله، وبدلوا حسب أهوائهم بقوله سبحانه : { وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } (المائدة: ٤٥).

ويقول عز وجل : { وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } (المائدة: ٣٨)، فالإسلام لا يرأف بمن يستهين بحرمات الله، أو يجاهر بالفواحش، ويخيف الآمنين في أنفسهم وأموالهم وديارهم .

ولما كانت الدولة السعودية قد قامت على ركائز الإسلام تطبيقاً وعملاً، فإن شرائع الإسلام لا ينفصم بعضها عن بعض ؛ لذا اهتم بها ولاة الأمر، وحرصوا على تطبيق الحدود، وأقاموا المحاكم الشرعية، التي تحكم بشرع الله في عباد الله، فمن قتل اقتيد منه قصاصاً، أو أخذت منه الدية بحسب ما يظهر أمام الحاكم الشرعي، ومن قطع الطريق، وحارب الله، نفذ فيه حكم الله بآية الحرابة، ومن زنى رجم إن كان محصناً، أو جلد إن كان غير محصن، ومن سرق قطعت يده، ومن شرب الخمر جلد، وهكذا سائر الحدود التي فصَّلها الفقهاء في كتبهم بأدلتها .

---

٤٩) ينظر: اتخاذ القرآن الكريم أساسا لشؤون الحياة والحكم في المملكة (ص: ١١٨)أ.دصالح بن غانم السدلان.

ولـذا اتسـم الوضـع العـام في الدولـة السـعودية، باسـتتباب الأمـن، واطمئنـان النفـوس، وصـون الأموال والحرمات .

وكانـت الـدول قبـل تـولي الملـك عبـدالعزيز رحمـه الله الحجـاز – ترسـل مـع رعاياهـا مـن الحجـاج قـوات مسـلحة لتـأمين سـلامتهم، ودرءاً للاعتـداء علـيهم، ومـع ذلـك لم تكـن هـذه القـوات الخاصـة ولا القـوات الحجازيـة قـادرة علـى إعـادة الأمـن، وكـبح جمـاح العصـابات، ومنعهـا مـن قطـع الطريـق، وسـلب الحجـاج أو المـواطنين الحجـازيين، وخطفهـم والتمثيـل بهـم، وظـل حمـاة الأمـن في الحجـاز علـى عهـد الأشـراف عـاجزين عـن حمايـة الجمهـور، حـتى طبقـت الشـريعة الإسـلامية، وأقيمـت حـدودها علـى عهـد الملـك عبـدالعزيز، فانقلبـت الحـال غـير الحـال . وسـاد الأمـن بـلاد الحجـاز، وانتشـرت الطمأنينـة بـين المقيمـين والمسـافرين، وانتهـى عهـد الخطـف والنهـب والسـلب وقطـع الطريـق، وأصـبحت الجـرائم الـتي كانـت ترتكـب في عهـد الأشـراف أخبـاراً تـروى فـلا يكـاد يصـدقها مـن لم يعاصـرها أو يشـهدها، فبعـد أن كـان النـاس يسـمعون أشـنع الأخبـار عـن الإجـرام في الحجـاز، أصـبحوا يسـمعون أعجـب الأخبـار عـن اسـتتباب الأمـن واسـتقرار النظـام، فهـذا يفقـد كـيس نقـوده في الطريـق العـام فـلا يكـاد يـذهب إلى دار الشـرطة ليبلـغ حـتى يجـد كيسـه، كمـا فقـد منـه، معروضـاً للتعريف عليه .

ومـن هنـا يكـاد يجمـع الكتـاب في مشـارق الأرض ومغاربهـا علـى اخـتلاف جنسـياتهم ولغـاتهم وتفـاوت مشـاربهم وتبـاين منـازعهم علـى أن الأمـن والاسـتقرار اللـذين نعمـت بهمـا المملكـة العربيـة السـعودية علـى عهـد الملـك عبـدالعزيز واللـذين أصـبحا مضـرب الأمثـال في جميـع الأوسـاط الدوليـة كـانا نتيجـة لتطبيـق أحكـام الشـريعة الإسـلامية وتنفيـذ أوامـر الشـرع الحنيـف . لقـد أثبـت تطبيـق أحكـام الشـريعة في المملكـة، أثـره الفعـال، ودوره الإيجـابي في اسـتتباب الأمـن واسـتقراره، وإشـاعة الطمأنينـة في النفـوس، والحفـاظ علـى الأخـلاق والقـيم، وحمايـة وحـدة المجتمـع السـعودي، وهـذه كلهـا أمور مشاهدة ومحسوسة وملموسة في المملكة .

كـذلك كـان لتطبيـق الحـدود وفـق الشـريعة الإسـلامية في المملكـة أثـره الحاسـم في منـع تكـرار الجريمـة، وإجبـار المجـرم علـى التفكـير مئـات المـرات قبـل أن يقـدم علـى فعلـه، لأنـه يعلـم مقـدماً الحكـم الذي سينزل به ومدى فاعليته .

ومما يدل على أثر تطبيق هذه الحدود في جريمتي القتل والسرقة بصفة خاصة وأثر ذلك في القضاء على هاتين الجريمتين في المجتمع السعودي من أن الإحصاءات الرسمية أثبتت أخيراً أن نسبة ٩٣% من مرتكبي جرائم القتل والسرقة في المملكة من الجاليات العربية، وبعض الجنسيات الأخرى الوافدة والتي لم تتربَّ على هذا النظام، ولم تعرف مدى تطبيقه، فارتكبت جريمة في مجتمع نتيجة تربية منحرفة في مجتمع آخر) (٥٠)

وقد ضرب الشيخ محمد خاطر مفتي جمهورية مصر العربية حالة الأمن في المملكة مثلاً للرد على منكري تطبيق الحدود فيقول : (وما لنا نذهب بعيداً في الرد على هؤلاء الذين يقولون : إن تنفيذ الحدود في العصر الحديث يتنافى مع مدنيتهم الكاذبة ولا يلائمها، ولا يأتي بالنتيجة المطلوبة، وأمام أعينهم من المشاهد الملموس المحسوس ما يقضي على كل ما يزعمون، فلقد نفذت المملكة العربية السعودية الحدود فاستقر الأمن، واستتب، وأمن الناس على أموالهم وأعراضهم، وكلنا يعرف ما كان يلاقيه الحجيج قبل تنفيذ الحدود من ترويع وخوف واعتداء على النفس والمال، فما استقر إلا من بعد تنفيذها، وإنك لترى بعينيك أصحاب المتاجر والحوانيت يتركونها مفتحة الأبواب دون حراس، ويذهبون لأداء العبادة والصلاة وهم في غاية الاطمئنان .

ثم إن هذا الأمن في المملكة لم يحدث في مجتمع متقوقع، انعزل بنفسه وأهله عن العالم والحضارة، بل بلغ في الحضارة شأواً مع الأمن والأمان) (٥١)

وتعتبر السعودية ... النموذج الإسلامي في أنقى صوره :

فبعد الدولة الإسلامية الأولى التي أسسها الرسول صلى الله عليه وسلم ، وحافظ عليها الخلفاء الراشدون من بعد، وزادوا في رقعتها بالفتوحات الجديدة المجيدة، وفي أعقاب العصور الزاهية التي شهدت المد الإسلامي وسارت هذه البلاد على النهج القويم، مع بزوغ فجر الدولة السعودية التي أسسها الملك عبد العزيز – رحمه الله – وعلى خطاه مضى الخلف موطدين ركائز الدولة على هدى الكتاب والسنة، فأصبحت المملكة العربية السعودية بذلك الدولة الوحيدة، في عالم اليوم، التي تطبق الشريعة الإسلامية كاملة في جميع مناحي الحياة .. وتهتدي بها في توجهاتها

---

٥٠) أثر تطبيق الشريعة الاسلامية في حل المشكلات الاجتماعية، أ:د / إبراهيم مبارك الجوير، ص٣٠: ٣٣ وحالة الأمن في عهد الملك عبد العزيز رابح لطفي جمعة١١٢ .

٥١) أثر تطبيق الحدود في المجتمع، محمد خاطر ص ٢٤٧ ومابعدها (مرجع سابق) .

السياسية وعلاقتها وتفاعلها مع المجتمع الدولي .. مقدمة للعالم الإسلامي في أنقى صوره النابعة من مصادره الأصلية خير برهان على صلاحية هذا الدين للتطبيق في كل عصر ومصر.

ولاشك أن واقع الحال ينبئ عن المستقبل، وفي الوقت ذاته يعد الحاضر صفحة مفتوحة نستقرئ فيها أحداث الماضي ونستنبط الدروس والعبر، ذلك لأن التاريخ حكم محايد يحتفظ في طياته ومنعطفاته بتطويرات الأحداث، مهما دقت أو عظمت، دون مجاملة أو محاباة . بهذا الفهم لمغزى ودلالات الحاضر والوصول للماضي عبر استقراء الواقع، تتكشف أمامنا الصور المضيئة لتاريخ المملكة العربية السعودية العريق الذي قادها حثيثا إلى الحاضر الزاهر . فهذا الكيان الكبير الذي صار محط أنظار العالم هو ثمرة من ثمرات حنكة السلف ويقظته ووعيه ومعرفته الدقيقة بحيثيات وأحداث التاريخ وهذا يجرنا إلى الحديث عن سر الثبات على هذا المنهج الوضاء الذي شهد له الأعداء قبل الأصدقاء) (٥٢)

٥٢) دولة في قائمة الشرف ص١١، ١٣ اتخاذ القرآن الكريم أساسا لشؤون الحياة والحكم في المملكة (ص: ١١٨)أ.دصالح بن غانم السدلان.

الخاتمة:

لكل عمل حصيلة ولكل جهدٍ ثمرة، وتبرز أهم ثمار هذا البحث ونتائجه فيما يلي :-

(١) أن تطبيق الحدود الإسلامية خير وسيلة للقضاء على الجريمة والإجرام

(٢) إن في إقامة الحدود استقرار للمجتمع وانتشار للطمأنينة.

(٣) أن إقامة الحدود تعتبر نوعا من العبادة لله تعالى بامتثال أمره والاحتكام لشرعه.

(٤) في إقامة الحدود

(٥) .احترام لحق الحياة وحقن للدماء.

(٦) صيانة للأنساب ، وطهارة للأعراض

(٧) حفظ لأموال و للممتلكات من العدوان عليها .

(٨) وقاية للعقل من الخلل ، وللأخلاق من الفساد.

(٩) تقديس للدين وحفظ له.

(١٠) أنَّ للأمن أهمية كبرى في الإسلام، وآثاراً عظيمة في حياة الفرد والمجتمع المسلم

(١١) أن الإسلام هو دين الله الذي فطر الناس عليه جميعًا، ومن انحرف عنه فقد حاد عن الصراط المستقيم فلا سعادة له ولا أمان إلا بالإسلام..

(١٢) أن الإسلام هو علاج الإرهاب ودواؤه الناجح، بعقيدته المرتكزة على الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره، وبشريعته الشمولية الكاملة التي حفظت للإنسان حقوقه مسلمًا كان أو غير مسلم.

(١٣) أن الحكم في المملكة يقوم على أصول أساسية متماسكة مترابطة بوشائج الترابط الحسي والمعنوي على امتداد تاريخ المملكة وتتابع أطوارها .

أهم التوصيات:

(١) نشر الوعي الديني والثقافة الشرعية بين عامة المسلمين وخاصتهم عن طريق الوسائل المتاحة كلها وربط المسلمين بدينهم، ولتحقيق التحصين الثقافي ضد الفكر الغازي.

(٢) لابد من تضمين المناهج الدراسية في مراحل التعليم المختلفة موضوعات عن الأمن وأهميته وفوائده للفرد والأسرة والمجتمع ومخاطر التهاون في ذلك.

نسأل الله أن يجعل أعمالنا خالصة في رضاه وأن ينفع بها وأن يصلح شأن أمتنا في الأمور كلها وينصرها على أعدائها داخلًا وخارجًا إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أهم المراجع:

(١) القرآن الكريم.

(٢) أثر تطبيق الحدود في المجتمع ، للأستاذ الغزالي خليل عيد – إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود – الرياض – الطبعة الأولى – (١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م) .

(٣) أثر تطبيق الحدود في المجتمع ،للدكتور حسن علي الشاذلي – إدارة الثقافة و النشر بجامعة الإمام محمد بن سعود – الرياض – الطبعة الأولى – (١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م) .

(٤) أثر تطبيق الحدود في المجتمع للشيخ محمد خاطر ٢٤٧ ومابعدها «من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الاسلامي المنعقد بجامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦هـ .

(٥) أثر تطبيق الشريعة الإسلامية في حل المشكلات الاجتماعية، د / إبراهيم بن مبارك الجوير، ط ١٤١٥هـ، ط ونشر وتوزيع مكتبة العبيكان بالرياض .

(٦) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد المؤلف : صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م

(٧) الإيمان بالله جل جلاله المؤلف: عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي الناشر: دار ابن كثير – سوريا الطبعة: الأولى

(٨) الجامع الصحيح، هو سنن الترمذي لأبي عيسى بن سورة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار الكتب العربية. بيروت – لبنان.

(٩) دولة في قائمة الشرف العالمية : خدمة الإسلام والسلام – وزارة الإعلام بالرياض – مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم ٢٧٣٨٩٤ / ١٠٤٧٦٤ .

(١٠) سنن ابن ماجه لابن ماجه القزويني ط: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.

(١١) سنن أبي داود – لأبي داود السجستاني ط: دار الكتاب العربي . بيروت

(١٢) سنن الدارمي – ط: دار الكتاب العربي – بيروت الأولى، ١٤٠٧هـ.

(١٣) السنن الكبرى للبيهقي ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م المحقق: محمد عبدالقادر عطا.

(١٤) السنن الكبرى للنسائي حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي وأشرف عليه: شعيب الأرناؤوط قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي ط: مؤسسة الرسالة – بيروت الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

(١٥) سنن النسائي لأبي عبد الرحمن النسائي ط: مكتب تحقيق التراث الناشر: دار المعرفة ببيروت: الخامسة ١٤٢٠هـ.

(١٦) صحيح البخارى الجامع الصحيح المختصر-لأبي عبدالله البخاري الجعفي-ط/ دار ابن كثير، اليمامة – بيروت- الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨(٧)تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة جامعة دمشق.

(١٧) صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج ط/دار إحياء التراث العربي – بيروت-تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.

(١٨) عقوبة الزنى وشروط تنفيذها – صالح بن ناصر بن صالح الخزيم – دار ابن الجوزي – (الطبعة الأولى – ١٤٢٢هـ) ، اعتنى به : خالد بن علي المشيقح .

(١٩) مسند الإمام أحمد بن حنبل-لأحمد بن حنبل أبي عبدالله الشيباني-ط/الرسالة- تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤط.

(٢٠) المعجم الأوسط المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ط: دار الحرمين – القاهرة.

(٢١) المعجم الصغير المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير ط: المكتب الإسلامي ، دار عمار – بيروت ، عمان الأولى، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

(٢٢) المعجم الكبير للطبراني ط: دار إحياء التراث العربي الثانية، ١٩٨٣ م المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.

(٢٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس المحقق: عبد السلام محمد هارون ط: دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢٤) الموافقات في أصول الفقه للشاطبي ط: دار المعرفة – بيروت تحقيق: عبد الله دراز.

(٢٥) نظرة في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام لعبد الرحمن المطرودي الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.